رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح منظومة الآداب) 459 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]783 -459[ما حكم قطع نصف أذن الحيوان من الماعز الشّامية عند ولادتها لإضافةِ مسحةٍ من الجمال عليها؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول هناك بعض الناس يقطعون نصف دون الحيوان من الماعز وآآ من الماعز الشامية على وجه التخصيص عند عند ولادتها باضافة مسحة من الجمال عليها. هل هذا الفعل حرام؟ علما بانه - 00:00:00

قد لا يتأذى الحيوان لانه صغير عند الولادة. الصغير يتألم لكنه ما يحتسي يقول اوجعتنوا به. ولا يتألم الصغير والكبير فلا يجوز هذا لا يجوز هذا. ثم تقطع اذان الحيوان ويعذب. وهذه خلقة له ويحتاج اليه الاذان هذه - 00:00:20

خلقها الله عبثا فيها مصلحة للحيوان. اذا قطعتها عطلت الحيوان من مصلحتها. نعم - 00:00:40